

سنن الدارقطني

20 - فأما حديث حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر فحدثني الحسين بن إسماعيل نا الحسن بن محمد بن الصباح نا يزيد بن هارون أنا حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر بن الزبير قال منه فتوضاً ميت بغير جلد فيه ماء مقراة فيه بستانا عمر بن أبي عبد بن أبي عبيد مع دخلت Y فقلت له أتوضاً منه وفيه جلد بغير ميت فحدثني عن أبيه عن النبي A قال إذا بلغ الماء قلتين أو ثلاثا لم ينجسه شيء نا أبو صالح الأصبهاني نا أبو مسعود أنا يزيد بن هارون أنا حماد بن سلمة بهذا ولم يقل أو ثلاثا وكذلك رواه إبراهيم بن الحجاج وهدبة بن خالد وكامل بن طلحة عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد قالوا فيه إذا بلغ الماء قلتين أو ثلاثا نا به دعلج بن أحمد نا الحسين بن سفيان عن إبراهيم بن الحجاج وهدبة بن خالد نا به القاضي أبو طاهر ونصر ودعلج بن أحمد قالوا حدثنا موسى بن هارون نا كامل بن طلحة قالوا حدثنا حماد بن سلمة بذلك ورواه عفان بن مسلم ويعقوب بن إسحاق الحضرمي وبشر بن السري والعلاء بن عبد الجبار المكي وموسى بن إسماعيل وعبيد أبي بن محمد العيشي عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد وقالوا فيه إذا كان الماء قلتين لم ينجس ولم يقولوا أو ثلاثا